

ثقافة اللباس في ضوء احكام القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة (دراسة تحليلية مقارنة)

م.م ايمن مجيد ابراهيم

معهد الفنون الجميلة/الكرخ ١

poeboroghus@gmail.com

الملخص

ان ستر العورة من مكارم الاخلاق التي تباهى بها كرام الناس وافاضلهم، قبل الاسلام وبعده، غير ان الاسلام وضع لها الاسس والضوابط، التي بها تتحصل المنافع وتجتنب المفسد. ان ستر الجسد حياء ليس مجرد اصطلاح وعرف بيئي، وانما هي فطره خلقها الله تعالى في الانسان، فالفطرة السليمة تنفر من انكشاف سوءاتها الجسدية، والمعنوية، واللباس من اصل الفطرة الانسانية التي هي اول اصول الاسلام، وهي مما كرم الله به النوع الانساني منذ ظهوره على الارض. يسعى البحث الحالي الى معرفة ثقافته اللباس في ضوء احكام القران الكريم والسنة النبوية الشريفة من خلال اتباع المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل مجموعه من النصوص المتعلقة بالكتاب والسنة والتي لها علاقه بموضوع البحث فضلا عن الخروج بمجموعه من النتائج المتعلقة بالبحث .

الكلمات المفتاحية: الثقافة ، اللباس ، القران الكريم، السنة النبوية .

Abstract

Covering the private parts is one of the honors of morals that the honorable and virtuous of people boasted of, before and after Islam, but Islam laid the foundations and controls for it, by which benefits are obtained and corruptions are avoided. Covering the body as modesty is not just an environmental term and custom, but rather it is an instinct created by God Almighty in man. Common instinct repels the exposure of its physical and moral faults, and clothing is from the origin of human instinct, which is the first origins of Islam, and it is what God has honored the human kind with since its appearance on Earth. The aim of the current research is to identify the culture of dress in the light of the provisions of the Noble Qur'an and the Noble Prophet's Sunnah by following the analytical descriptive approach by analyzing a group of texts related to the Book and the Sunnah that are related to the subject of the research, as well as coming up with a set of results related to the research.

Keywords: culture, dress, the Holy Quran, the Sunnah of the Prophet.

المقدمة

تتعدد حاجات الانسان وتتكاثر بتعدد اسبابها وموجباتها؛ وبسبب التطور المطرد لحياة البشر على مد السنين ودوران الزمن، وقد تكون هذه الحاجات بسيطة في بداية الامر، الا انها تتطور وتزداد تفاصيلها وتتعدد مسمياتها واصنافها مع تطور الحياة المستمر دون توقف.

يمثل اللباس حاجة انسانية مهمة لا يمكن اهمالها او الاستغناء عنها من لدن أبينا آدم عليه السلام الى يومنا هذا، فقد اخبرنا القرآن الكريم ان ادم وحواء عليهما السلام اتخذا من ورق الجنة لباسا ؛ ليسترهما ويغطي بدنيهما. قال تعالى: {فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة}(سورة طه: ٢٢) ، وهذه هي الحاجة الاولى للباس عند الانسان. قال تعالى: {يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يُؤاري سُوءاتكم وريشا}(سورة الاعراف: ٢٦)، ثم تعددت الحاجات لتشمل الوقاية من حرارة الجو وبرودته، ومن المخاطر البيئية والمخاطر التي تسببها الصراعات بين البشر. قال تعالى: {وجعل لكم سراويل تقيكم الحر وسراويل تقيكم بأسكم}(سورة النحل: ٨١)، ثم تطور اللباس بعد ذلك؛ ليشكل هوية تميز الانسان وتبين انتماءه وعرقه وقوميته وعقيدته ودينه وحضارته وثقافته ومهنته وحالته المعيشية من حيث الغنى والفقر والحالة المتوسطة فيما بينهما، فضلا عن وظيفته في بيان الحالة النفسية التي يحس بها من يلبسه، كما انه يشكل وسيلة مهمة للتأثير في الآخرين ولفت انظارهم وجذب انتباههم، سواء اكان هذا الجذب ايجابيا ام سلبيا، فكم من الناس يحكم على شخص ما عند رؤيته، من ملبسه وطبيعة هذا الملبس وطريقة تشكيله والوانه، فاللباس يشكل علامة او علامات تبعث الكثير من الاشارات للمتلقي، فبين تمظهراته المكتوبة بوساطة الوصف اللساني له، وتمظهراته الواقعية التي تتحقق برويته ولمسه، وتمظهراته الايقونية المتحققة بتصويره او رسمه، يمكن لهذا المتلقي، عن طريق فك شفراته وتأويلها، ان يتوصل الى انتماء من يلبس هذا اللباس، ووضع المعاشي، وحالته النفسية، وغير ذلك من امور كثيرة يكشف عنها؛ لذلك نرى اهتماماً كبيراً باللباس وبأنواعه والوانه وموديلاته في الحياة العامة وفي المناسبات والمحافل وفي المسرح والسينما والشعر والسرد ؛ لأنه من اول الاشياء التي يراها الانسان، وتقع عليها عينه، ويترجم اشاراتها عقله، قبل ان تسمع اذنه، او تلمس يده، او يتحدث لسانه ؛ ليكشف هوية الآخر وطبيعته.

دوافع اختيار الموضوع

ان السبب الرئيسي الذي دعا الباحثة الى اختيار هذا الموضوع هو ما يحدث في العالم عموما والعالم الاسلامي خصوصاً، من جرأة بعض الناس على اللباس الشرعي للمرأة ذاهبين

الى ان من حق المرأة ان تلبس ما يروقها من الملابس، وقد جعل المعارضون للباس الشرعي للمرأة مشكلة اسمها "قضية المرأة"، سواء اكان ذلك في اوج عزهم وتمكنهم، او في ازمته ضعفهم وهزيمتهم. وعندما نقل الغرب وادعيائه المستغربون امراضهم ومعاناتهم الى البشر جميعا -بمن فيهم المسلمين-، ظهر ما يسمى بـ "قضية المرأة"، ونودي بتحريرها في معظم مجتمعات المسلمين بالمفهوم العلماني الغربي للتحرير. وفاتهم ان اللباس الشرعي للمرأة شريعة محكمة، وفريضة ثابتة؛ لصيانة كرامتها خاصة المرأة والمجتمع عامة؛ ولتدعيم مبدأ العفة.

مشكلة البحث

تتلخص مشكلة البحث الحالي من خلال الاجابة عن التساؤل الآتي:
ما هي ثقافة اللباس في القرآن الكريم والسنة النبوية ؟ .ويتفرع من هذا التساؤل الاسئلة الفرعية التالية :

- ما موقف القرآن الكريم والسنة النبوية تجاه اللباس ؟
- ما هي خصائص اللباس المطلوب من منظور القرآن الكريم والسنة النبوية ؟

اهمية البحث

- تتلخص اهمية البحث الحالي في الجوانب الآتية :
١. التعرف على مفهوم اللباس في القرآن الكريم والسنة النبوية
 - ٢.ايضاح الاحكام الشرعية المتعلقة باللباس.
 ٣. بيان العلة من اللباس.
 ٤. ابراز ثقافة اللباس .

اهداف البحث

ان الباعث الدافع الى اختيار الموضوع هو الاهداف المبتغاة بالنظر الى ثقافة اللباس ولما لها دور في الحفاظ على الفرد والمجتمع، ويكمن الهدف ايضا من بيان مفهوم الثقافة واللباس من حيث اللغة والاصطلاح ومن المنظور القرآني والسنة النبوية المطهرة. ومن المستوجب النظر للموضوع من جوانب عدة لمعالجه ظاهرة متجذرة وباتت متفشية في المجتمعات التي تدفع الى العري وعدم الاحتشام، لذلك نسعى الى تسليط الضوء على ثقافة اللباس الشرعي وفقا للقرآن الكريم والسنة النبوية

منهج البحث:

تعتمد الدراسة على المنهج التحليلي الذي يقوم بتسليط الضوء على الجوانب الاخلاقية من ثقافة اللباس ودوره في رقي الشعوب، والاعتماد على المنهج الاستقرائي من البحث عن لفظة اللباس ومشتقاتها وذات الصلة بها الوارد ذكرها في القران والسنة النبوية والذي يُوجب على الفرد الالتزام بالسلوك وحسن المظهر اللائق للمجتمع الاسلامي.

الدراسات السابقة

ستستعرض الباحثة مجموعة من الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع البحث الحالي

١. مقال: مفاهيم قرآنية في اللباس والعري في ضوء القران الكريم، الجمعية الشرعية الرئيسية.

٢. مقال: اللباس الشرعي في الاسلام. طلال مشعل موقع موضوع.

خطة البحث

وقد اقتضت منهجية البحث ان تكون هذه الدراسة في مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة ملخصة لنتائج البحث:

المبحث الاول: التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفردات عنوان البحث

سأحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على مفاهيم المصطلحات التي وردت في عنوان هذا البحث .وقد جاء في مطلبيين:

المطلب الاول: التعريف اللغوي

اولا: الثقافة

ورد مصطلح الثقافة في معاجم وقواميس اللغة بتعريفات متعددة ومنها :

اوردت قواميس اللغة تعريفات عدة لكلمة الثقافة فقد اورد مختار الصحاح التعريف التالي: ثقّف الرجل من باب ظرف صار حاذقاً خفيفاً، وثقّفه من باب فهم، وثقّف هذب وتعلم(الرازي، ١٩٩٩: ٤٩).

وفي الوافي ورد التعريف الاتي: ثقّف يتقّف صار حاذقاً خفيفاً فطناً فهماً، وثقّفه غلبه في الفطنة والحدق وادراك الشيء وتثاقفوا تجادلوا وتخاصموا وتغالبا في الثقافة، وثاقفه مثاقفه: غالبه في ثقافته(الكاشاني، ٢٠١٠: ٧٠).

ثانيا: اللباس

اللباس في اللغة يدل على المخالطة، والاشتمال، والمداخلة، والتغشية، والاجتماع، والاستتار، والاتصال(الازهري، ١٢: ٢٠١١/٤٢١) . وجذره اللغوي اللام، والباء، والسين (لبس)، قال احمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ): "اللام والباب والسين اصل صحيح واحد، يدل على

مخالطه ومداخله. من ذلك لبست الثوب البسه، وهو الاصل، ومنه تتفرع الفروع" (ابن فارس، ١٩٧٩: ٥ / ٢٣٠).

ثالثاً: القرآن

اتفق اهل العلم على ان لفظ القرآن اسم وليس مهموزاً، ولم يؤخذ من «قرأت» ولو أخذ من «قرأت» لكان كل ما قرئ قرأنا- ولكنه اسم للقرآن مثل التوراة والإنجيل يهمز قرأت ولا يهمز القرآن" (ابن منظور، ٢٠٠٠: ٤٧).

والقرآن في الأصل مَصْدَرٌ، يقال: قرأَ يَقْرَأُ قراءةً وقرأنا، ثم أُطْلِقَ على المقروء، وسُمِّيَ القرآنُ قرأنا؛ لأنه يجمعُ السُّورَ فيضُمُّها، وكلُّ شيءٍ جَمَعَتْه فقد قرأته، وأصلُ (قرأ): يَدُلُّ على جَمْعٍ واجْتِمَاعٍ (ابن فارس، ٧٩/٥).

رابعاً: السنة

السنة في اللغة مشتقة من سن الشيء: اذا ارسله، قال ابن فارس: «السين والنون اصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء واطراؤه في سهوله، والاصل قولهم سننت الماء على وجهي اسننه سنا: اذا ارسلته رسالاً»، وهي الطريقة والسيرة (ابن فارس، ٣: ١٩٧٩/٦٠).

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

اولاً: الثقافة

في الاصطلاح، وردت لفظة الثقافة في الكتابات القديمة بمعان مختلفة وبقيت تتداول بمعان عدة، وجاءت تعريفاتها متعددة كاستعمالاتها وسنورد بعض هذه التعريفات كما وردت على ألسنة معرفيها من علماء دراسة الانسان والمهتمين بهذا المصطلح ومنهم: (تايلور)^(١) : يعتبر الثقافة ذلك الكل المركب والذي يشمل المعرفة والمعتقدات والفنون والاخلاق والقانون والعرف والعادات وسائر الممكنات التي يحصل عليها الفرد باعتباره عضواً في المجتمع. (كوستاف كلم)^(٢) : الثقافة هي العادات والمهارات والحياة الخاصة والعامة والدين والعلم والفن.

^١ السير إدوارد بيرنت تايلور (بالإنجليزية: Edward Burnett Tylor) (٢ أكتوبر ١٨٣٢ - ٢ يناير ١٩١٧) هو أنثروبولوجيا إنجليزي ومؤسس لعلم الأنثروبولوجيا الثقافية. ساعدت دراساته على تحديد مجال الأنثروبولوجية وتطور الاهتمام بذلك العلم. كان أستاذاً للأنثروبولوجية بجامعة أكسفورد (١٨٩٦ - ١٩٠٩ م). أهم كتبه «الثقافة البدائية» (١٨٧١ م) و«الأنثروبولوجية» (١٨٨١ م). المصدر ك ويكيبيديا الموسوعة الحرة .

^٢ كوستاف كلم (Gustave Klemm) العالم الأثنولوجي الألماني الذي يعد من اوائل المفكرين الغربيين الذين اصلوا لمفهوم الثقافة في الفكر الغربي، المصدر الموسوعة الحرة ويكيبيديا .

(روبرت لوى)^(٣) : الثقافة مجموع ما يحصل عليه الفرد من مجتمعه اي المعتقدات والتقاليد والنماذج الفنية والعادات المتعلقة بالغذاء والحرف والذي يحصل عليه كميراث من الماضي(البستاني، ٢٠١١: ٤٣-٤٦).

اما الثقافة الاسلامية فيمكن تعريفها على انها "جملة العقائد والتشريعات والمبادئ، والقيم والعادات، والأعراف والمعارف، والعلوم والآداب، التي تشكل شخصية الفرد وهويته، وفق أسس الإسلام وضوابطه"(هاني، ٢٠١٤: ٣٤٧).

اذن فالثقافة علم وفكر ومعرفه وارتباط بقضايا المجتمع الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهي ايضا سلوك حضاري يجب الارتقاء به.

ثانيا: اللباس

اما اللباس في الاصطلاح "فهو الذي يعمله الانسان صالحا أي ان يستعمله بالفعل دون المواد الاصلية من قطن او صوف او حرير او غير ذلك مما يأخذه الانسان فيضيف اليه اعمالا صناعية من تصفيه وغزل ونسج وقطع وخياطه فيصير لباساً صالحاً لللبس فعد اللباس"(الطباطبائي، ٨: ٢٠١٠/٦٩) .

ثالثا: القرآن

"القران الكريم هو الكلام الالهي الذي نزل على خاتم الانبياء وقد بلغه النبي (صلى الله عليه واله) الى الامة ووصل الينا بالتواتر وقد تكفل الله بحفظه من التحريف كما قال تعالى (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون)" (سورة الحجر: ٩). قال العطار: ويمكن القول ان القران الكريم هو: وحي الله المنزل على النبي (محمد صلى الله عليه و اله) و سلم لفظاً و معنى و اسلوباً، المكتوب في المصاحف، المنقول عنه بالتواتر"(العطار، ١٩٩٥: ١٧).

رابعا: السنة في الاصطلاح:

اما في اصطلاح المحدثين فهي: ما اثر عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية او سيرة، سواء كان قبل البعثة او بعدها(الدمشقي، ١٩٩٥: ٣).

^٣ روبرت لوى بلفور ستيفنسون (بالإنجليزية: Robert Louis Stevenson) (١٣ نوفمبر ١٨٥٠ - ٣ ديسمبر ١٨٩٤) روائي وشاعر وكاتب مقالات وكاتب اسكتلندي وتخصص في أدب الرحلات. وقد لاقى ستيفنسون إعجاباً كبيراً من الكثير من الكتاب، مثل خورخي لويس بورخيس وإيرنست هيمنجواي وريدارد كيبلينج وفلاديمير نابكوف وجي كاي تشسترتون.المصدر الموسوعة الحرة ويكيبيديا.

المبحث الثاني: اللباس في القرآن الكريم

استعرض القرآن الكريم صور اللباس المشروع على صور عدة كلها تهدف لستر العورة الخلقية والخلقية، على العموم، ففي سورة الاعراف ذكر جل جلاله امتنانه على الانسان اذ جعل له لباساً يوارى سوءته الحسية والمعنوية فقال: {يا بني ادم قد انزلنا عليكُم لباساً يوارى سؤاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير} (الاعراف: ٢٦) ، فعموم اللفظ يستوحي منه ان كل ما ستر العورة من لباس فهو نعمة من الله يجب حفظها بحسن اللباس على قدر المستطاع، { لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها} (الطلاق: ٢) (ابن الجوزي، ٢٠٠٤: ١٠٩) ، ثم خصص هذا العموم بخصوص عام اخر، فقال في سورة الاحزاب: { واذا سألتنَّ من متاعا فأسألنَّ من وراء حجابٍ ذلكم اظهر لقلوبكم وقلوبهم } (الاحزاب: ٥٣) ، فضرب الحجاب بين ازواج النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وبين اصحابه من غير محارمهم، وهم اظهر الخلق واتقاهم لله، ففرض الحجاب عليهن، وعلى جميع النساء المؤمنات، وسواء كان اللباس او الحجاب قماشاً ساتراً او ما يقوم مقامه، او جداراً او نحوه من صور الحجاب الذي تخفي به المرأة زينتها عن غير محارمها (الطبري، ٢٠: ٢٠٠٩/٣٠٥-٣١١)، ثم امرهن جل جلاله باعتزال الرجال وغض الابصار ونهاهن عن التبرج والزمهن طلب الحياء، وحثهن عليه، فقال: { فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرضٌ وقلن قولاً معروفاً } (الاعراف: ٣٢)، فهذه صورة من صور اللباس المعنوي، ثم قال جل جلاله بعدها {وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى} (الاحزاب: ٣٣) ، فهذه في لزوم البيوت واعتزال مجامع الرجال ونواديبهم والاماكن التي يكثرون فيها، ثم خصص جل جلاله أستتار المرأة بثيابها، فقال: {يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يُدنين عليهن من جلابيبهن } (الاحزاب: ٥٩) ، فأمرهن امراً صريحاً قطعي الدلالة على لزوم ضرب الحجاب الجسدي، المتمثل بلبس كل ما يستر العورة، وامرهن بضرب الخمر على الجيوب زياده في تفصيل الامر ومبالغة في حفظ العورة، ونزعا لكل دواعي الفتنة وحفظاً للدين والعرض والنفس (مكي، ٢٠٠٨: ٩/٥٨٦٩-٥٨٧٠)

وفي هذا الصور تدرج الشارع جل جلاله وتقديست اسماءه كتدرجه في تحريم كثير من الامور التي كانت مالوفة لديهم وغلبت عليها طباعهم، كالخمر وغيرها (ابن فرس، ٢٠٠٦: ٢٦٨/١)

فقد بدأ بذكر الامتنان على الانسان وتكريمه اياه اذ جعل له لباساً يستر به عورته الحسية، وديننا قويمًا، وخلقاً حسناً، وايماناً يستر به عورته المعنوية، ثم ضرب للإنسان مثلاً

عظيماً لمخالفة امره هذا والذي تمثل بقصه ابيه ادم عليه السلام وزوجته حين عصياه، واتبعا خطوات الشيطان فنزع عنهما لباسهما.

ثم تلا ذلك النهي عن التبرج والاختلاط، وحفظ اللسان ومراعاة الاخلاق الكريمة وغض الابصار، وامرهم بعدم الاختلاط والخضوع بالقول ونحوه، ثم تلا ذلك الامر الصريح بلزوم البيوت وعدم التبرج ولبس الجلابيب وضرب الخمر على الجيوب، وعدم كشف الزينة الا ما ظهر منها من احوال مخصوصة ولدوافع الضرورة (الماوردي، ٢٠٠٧: ٣٨٧/١).

جاءت هذه الأمور بعبارات محددة وعامة ، بعضها يشترك في أمر المنع والإيجاب ، مثل الأمر بتغطية عورة الرجل والمرأة، وعزل الرجل عن المرأة ، وعزل المرأة عن الرجل. وابتعادهم عن بعضهم البعض إلا في حدود ما هو المباح ومن فصلتهم الآيات التي يجوز للمرأة أن تتزين بها أمامهم.

ومنها ما جاء على صور الخصوص كأمر الرجال بعدم دخول بيوت النبي صلى الله عليه واله وسلم وبيوت غيرهم الا بعد الاستئناس والسلام، وامره للنساء بلزوم البيوت وضرب الحجب والقرار في البيوت وعدم الخضوع في القول، واحسان اللباس والتستر به (القرطبي، ١٩٦٤: ١٧٩/١٤).

وقد خص الشارع لباس المرأة بمزيد الاهتمام واكثر فضيلة حفاظاً على طهارتها ورفعاً لقدرها، وقد استخلص العلماء من خلال آيات اللباس صوراً وصفات تفصيلية للباس الشرعي من ابرزها:

١. ان يكون لباس المرأة المسلمة شاملاً لجميع جسمها ساتراً لها عن الرجال الذين ليسوا من محارمها، ولا تكشف لمحارمها الا ما هو في حدود الشرع ولا يبدن زينتهن الا لبعولتهن" (السرخسي، ٢٠٠٠: ١٠ / ٢٦٠).

٢. ان لا يكون ضيقاً مبيناً لتفاصيل الجسم وساتراً بأن لا يكون شفافاً.. الخ وان لا يكون شفافاً كاشفاً لما تحته من البشرة او الزينة، ففي صحيح مسلم عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) انه قال: " صنفان من اهل النار لم ارهما بعد: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، رؤوسهن مثل اسمنة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها..." (مسلم، ١٩٥٥: ٢١٢٨).

٣. ان لا تتشبه بالرجال في لباسها، فقد لعن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) المتشبهات بالرجال، ولعن المترجلات من النساء، وتشبهها بالرجل في لباسه ان تلبس ما يختص به نوعاً وصفة في عرف كل مجتمع بحسبه... " قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) (لعن

الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء) (مسلم، ١٩٥٥: ١٤٦/٢٢).

فالفارق بين الرجال والنساء: ان النساء مأمورات بالاستتار والاحتجاب دون التبرج والظهور (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى)؛ ولهذا لم يشرع للمرأة رفع الصوت في الاذان، ولا التلبية الا بصوت منخفض، ولا الصعود الى الصفا والمروة، ولا التجرد في الاحرام، كما يتجرد الرجل.

٤. ان لا يشتمل لباسها على زينة تلفت الانظار اليها عند خروجها من المنزل، او يصدر منه صوت كصوت الخلاخل ونحوها: لئلا تكون من المتبرجات بالزينة.

لم يحرم الشارع سبحانه وتعالى على عباده شيئاً الا لحكمةٍ هو يعلمها، وقد يدركها بعض الناس وقد لا يدركها احد، فتكون مما استأثر الله بعلمه، فان الله جل جلاله ما قضى امرأ الا عن علم وحكمة، فمنها ما نعلم بعض حكمه كما في نعمة اللباس الذي انزله الله وجعله لعباده سترًا وجمالاً، وجعل منه السراويل^٤ للحر والبر ونحوها، فان بعض ذلك قد اشتملت بعض الآيات القرآنية على مقاصده اما تصريحاً او قطعاً.

المبحث الثالث: اللباس في السنة النبوية

ورد في السنة النبوية لفظ اللباس في احاديث عديدة وبمعان مختلفة، فقد روي عن اسامة بن زيد الكلبي انه قال: كساني رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فبطيه كثيفة، كان مما اهداها دحيه الكلبي، فكسوتها امراتي فقال لي رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (مرها فلتجعل تحتها غلاله، اني اخاف ان تصف حجم عظامها) (احمد، ٢٠٠١: ٣٦/٩).

وهناك حالات يجوز فيها للمرأة إظهار عورتها ، إما لأن ذلك مبني على الإباحة المطلقة ، كما هو الحال مع الزوج أو تقييد الإباحة: كإظهار بعض جسدها أمام المسلمات وهو غير شديد. أو جواز الضرورة: كإظهار المرأة بعض عورتها ، أو ما لا يجوز إظهاره لحاجة شرعية مستعجلة كالطيب أو النقاضي. أو الجواز الذي فيه خلاف: كإفصاح المرأة عن بعض ما اختلف العلماء فيه ، هل هو عري للمرأة أم لا؟ مثل الوجه واليدين (سليم ، ١٩٩٤: ٥٦) ، وسيتبع وصف لكل حالة من هذه الحالات.

اولاً: لباس المرأة في الصلاة.

^٤. السراويل: الثياب من القطن والكتان والصوف، ونحوه، وكل ما لبس من قميص ودروع فهو سربال، ابن منظور، لسان العرب، (٣٣٥/١١).

اختلف الفقهاء في تحديد مقدار العورة الواجب سترها في الصلاة، بل اختلفوا حتى في المذهب الواحد في تقدير ذلك على النحو الاتي:

اولاً: مذهب الحنفية

ذهب الحنفية الى ان اللباس الواجب لصحة الصلاة هو الذي يستر جميع بدن المرأة، فلو انكشفت قليلاً فصلاتها صحيحة، واختلفوا في مقدار هذا القليل (وقدر ابو حنيفة ومحمد بن الحسن الكثير بالربع وما فوقه من العضو، ويستوي فيه العورة الغليظة والخفيفة^(٥)) ، وذكر محمد في الزيادات ما يدل على ان حكمها واحد، فقال في امراه صلت فانكشف شيء من شعرها وشيء من ظهرها وشيء من فرجها وشيء من فخذها، انه لو جمع هذا كله وبلغ الربع لم تصح صلاتها، فثبت ان حكمها واحد)(الكاساني، ١٩٨٦، ١٧٥/١). (وحاصله انه ينظر الى مجموع الاعضاء المنكشفه بعضها والى مجموع المنكشف فاذا بلغ مجموع المنكشف ربع مجموع الاعضاء منع والا فلا)(ابن نجم، ٢٠٠٠، ٢٦٠/١) .

ثانياً: مذهب المالكية: قسم المالكية العورة الى قسمين:

١. مغلظة: تشمل البطن وما حاذاه من الظهر ومن السرة الى الركب، ويحرم كشفها في الصلاة بحيث اذا صلت يكون لباسها ساتراً لهذا القدر وجوباً، واذا انكشف شيء من ذلك عليها اعادة الصلاة ابدأً سواء كان في الوقت او خارجه (الدسوقي، ٢٠٠٠، ٢١٣/١).
٢. مخففة: وتشمل الصدر وما حاذاه من الظهر سواء كان كتفاً او غيره وعنقها الى اخر الرأس، وركبتيها لأخر القدم، ويكره كشف شيء من ذلك في الصلاة ولو انكشف منه شيء اعادت في الوقت ندباً (واقل ما يجزئ المرأة من اللباس في الصلاة الدرع الحصيف السابغ الذي يستر ظهور قدميها، وهو القميص والخمار الحصيف)(الجزيري، ٢٠٢٣/٢).

ثالثاً: مذهب الشافعية:

الشافعية قالوا: حد العورة من الرجل والأمة وما بين السرة والركبة، والسرة والركبة ليستا من العورة، وإنما العورة ما بينهما، ولكن لا بدّ من ستر جزء منهما ليتحقق من ستر الجزء المجاور لهما من العورة، وحد العورة من المرأة الحرة جميع بدنهما حتى شعرها النازل عن أذنيها؛ ويستثنى من ذلك الوجه والكفان فقط ظاهرهما وباطنهما(الجزيري، ١٧٢/١).

^٥ تنقسم العورة الى ١: مغلظة: وهي الفرجان: القبل والدبر، وما حولهما.

٢. مخففة: وهي ما عدا ذلك مما جرت العادة المطردة والعرف المعتبر بستره في المنزل. ينظر: الكتاب: الفقه على المذاهب الأربعة المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ٥١٣٦٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ -

رابعاً: مذهب الحنابلة: الحنابلة قالوا: إذا انكشف شيء من العورة من غير قصد، فإن كان يسيراً لا تبطل به الصلاة، وإن طال زمن الانكشاف، وإن كان كثيراً، كما لو كشفها ريح ونحوه، ولو كلها، فإن سترها (الجزيري، ١/١٧٢).

ثانياً: لباس المرأة امام النساء.

للرأة ان تلبس ما تشاء امام النساء شرط ان يكون ساتراً للعورة. وذهب الاحناف والمالكية والشافعية والحنابلة الى ان عورة المرأة مع المرأة هي ما بين السرة والركبة، فلا يجوز لها كشفها امام النساء كما لا يجوز لاحدهن ان تنظر اليها الا للضرورة كان تكون قابلة فيجوز ان تنظر الى عوره غيرها عند الولادة(الكاساني، ١٩٨٦: ٥ / ١٨٦).

وخص المالكية ذلك مع المسلمة، اما الكافرة فلا ترى من المسلمة الا الوجه والاطراف ؛ وذلك لقوله تعالى: {او نِسَائِهِنَّ} يعني المسلمات. قال ابن العربي: والصحيح عند ان ذلك جائز لجميع النساء وانما جيء بالضمير للتتابع. والمراد بقوله تعالى: {او نِسَائِهِنَّ} مطلقاً لا خصوص المسلمات(القرطبي، ٣: ١٩٦٤/٢٦٣). وقال (صلى الله عليه واله وسلم): (لا ينظر الرجل الى عورة الرجل، ولا المرأة الى عورة المرأة)(مسلم، ١: ١٩٥٥/٢٦٦).

ثالثاً: لباس المرأة امام المحارم

إنّ الواجب على المرأة إذا كانت بين النساء أو المحارم أن تستر عورتها، وعورة المرأة أمام النساء ما بين السرة والركبة، على الرغم من ان بعض الفقهاء يرجح أن عورة المرأة أمام المحارم جميع بدنهما، سوى ما يظهر غالباً من الأطراف كالرأس والذراعين والقدمين.

قال الحنفية يجوز للمحارم النظر الى الرأس، والشعر، والاذن، والصدر، والمعصم، والثدي، والساق، والقدم. اي ويحل النظر الى مواضع الزينة في كل من هذه الاعضاء. وقال المالكية ان ما يجوز كشفه والنظر اليه هو الوجه واليدان والاطراف، وهي العنق والرأس والذراع وظهر القدم فقط دون الصدر والظهر والثدي والساق بشرط الا يخشى عند نظره الى هذه الاطراف لذة، فيحرم ذلك لكونها عوره والقدمين ونحو ذلك، وليس له النظر الى ما يستر غالباً كالصدر والظهر ونحوهما. وقال الشافعية الى القول بانه يجوز للرجل ان ينظر من ذوات محارمه الى جميع بدنهما فيما عدا ما بين السرة الى الركبة. لانه عورة. وقال الحنابلة: يحرم النظر الا لما يبدو من المرأة عند المهنة (الخدمة في بيتها) وهو الرأس والعنق واليدان الى العضدين والرجلان الى الركبتين فقط، اذ لا ضروره للنظر لما سواه(عمرو، ١٩٨٥: ١٦٩).

رابعاً: لباس المرأة امام الاجانب.

أن الشرع لم يحدد للمرأة لباساً معيناً أمام الأجانب، وإنما ذكر العلماء شروطاً إذا توفرت في أي نوع من أنواع اللباس فهو الحجاب الذي أمرت به، وقد اشارت المذاهب الى ذلك :

الحنابلة قالوا: المرأة كلها عورة، فاجبوا عليها ستر وجهها وحرّموا نظر الاجانب لها ما لم تكن هناك اباحة مقررّة بنص شرعي ؛ كالخطبة، والاحرام، وعند مواجهة المحارم، او ضرورة محتمة؛ كالعلاج، والتقاضى، والمعاملة، والفتوى اذا لزم الامر وكان ذلك ضرورياً (الجزيري، ٢٠٠٣: ج ١: ١٧٩). ففي هذه الحالات يجوز كشف الوجه، ويجوز النظر بقدر هذه الحاجة، او الضرورة، وفيما وراء ذلك يجب غض البصر، وصرف النظر على اية حال من الاحوال. اما الذين قالوا بان وجه المرأة وكفيها ليسا بعورة فقد اتفقوا جميعاً مع الحنابلة في اباحة كشف وجهها والنظر اليه عند الحاجة والضرورة، الا انهم لم يوجبوا ستر الوجه من البداية، بل قرروا رخصة الكشف (كشف الوجه) عندما تأمن المراة الفتنة، وهؤلاء هم الشافعية، والمالكية، والحنفية، ولكنهم تباينوا في هذا المجال (الجزيري، ٢٠٠٣: ج ١: ١٨٠).

فالحنفية: قرروا ان رخصة الكشف ليست في زمانهم لان الفتنة غير مأمونة. واما الشافعية: فقد اجمعوا على فطم الوجه عن الناس احتياطاً لمنع الفتنة. واما المالكية: فلا يجب ستر الوجه عندهم الا اذا خيفت الفتنة، فان كانت الفتنة مأمونة فقد اجازوا للمرأة كشف وجهها بخمسة شروط. فلا يجوز كشف الوجه عندهم الا بتحقيق شرطين فيمن يجوز الكشف امامه، وثلاثة شروط في المرأة التي تكشف وجهها (الجزيري، ٢٠٠٣: ١/١٨٢).

اما بالنسبة لمن يجوز الكشف امامه فيجب ان يكون مسلماً؛ فان كان مشركاً او يهودياً او نصرانياً فلا يصح مطلقاً بأي وجه من الوجوه باتفاقهم، ولا يكفي ان يكون الاجنبي مسلماً فحسب لجواز الكشف بل يجب الا ينظر اليها بشهوة او باعجاب او بتلذذ، واما بالنسبة لها فيجب الا تكون هذه المرأة جميلة، والا تكون متزينة لانهما سببان موجبان للفتنة يدعوان الى النظر بشهوة، والا يظهر من الوجه الخدان كذلك (حجازي، ٢٠٠٥: ١/١٦٣).

الخاتمة:

بعد ان وصلنا الى الخاتمة يمكن الخروج بمجموعة من النتائج :

١ . استعرض القران الكريم صور اللباس المشروع على صور عده كلها تهدف لستر العورة

الخالقية

٢. ان ستر الجسد حياء ليس مجرد اصطلاح وعرف بيئي، وانما هي فطره خلقها الله تعالى في الانسان، فالفطرة السليمة تتفر من انكشاف سوءاتها الجسدية، والمعنوية.

٣. تنوعت دلالات النصوص القرآنية على مشروعية اللباس تنوعاً كبيراً ومتكاملاً، فمنها ما يوحي بالتدرج في فرض الحجاب، كتدرج تحريم الخمر، ومنها ما كان يحتمل الدلالات الظنية دون القطعية، ومنها ما كان قطعياً صريحاً، ولم يكن هذا التنوع عشوائياً، وانما كان بحسب حال المكلف ونوعه وعمره وذكر هو ام انثى، وهل هو في بيته ام خارج البيت، وهل هو حر ام عبد، وبعبارة ادق فان النصوص بمجملها قد اشتملت على جميع الدلالات الموجبة لفرض اللباس والحجاب، بصوره المختلفة، التي في عمومها توجب ستر العورة للرجال والنساء على حد سواء، جميعاً او فراداً.

٤. اللباس من اصل الفطرة الانسانية التي هي اول اصول الاسلام، وهو مما كرم الله به النوع الانساني منذ ظهوره على الارض.

٥. بالغ الاسلام في التحذير من التبرج الى درجه انه قرنه بالشرك والزنا والسرقه و غيرها من المحرمات

٦. تعد مسألة لباس المرأة من القضايا الهامة في حياة الفرد وحياة المجتمع، ومن الخطأ عدها موضوعاً هامشياً، بل هي مؤشر قوي للهوية الاسلامية ودليل على مدى رسوخ تعاليم الاسلام في نفوس الافراد، فالمظهر يدل على الجوهر.

٧. على اهمية مسألة اللباس والزينة الا انها كحال كثير من المسائل الجزئية لم يفرد لها المتقدمون مصنفاً خاصاً او حتى باباً مستقلاً في كتبهم، وكذلك فأنا نلاحظ عدم استيعاب من تناولها منهم للفرعيات المندرجة تحت مضمونها.

قائمة المصادر و المراجع

اولا: القرآن الكريم

ثانيا: المصادر والمراجع

١. ابن فرس، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف (٢٠٠٦): أحكام القرآن تحقيق الجزء الأول: د/ طه بن علي بو سريح تحقيق الجزء الثاني: د/ منجية بنت الهادي النفري السواحي تحقيق الجزء الثالث: صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى.

٢. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (٢٠٠٠) : لسان العرب، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر - بيروت، ط١.

٣. ابو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (٢٠١٠): تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٤. البستاني، برطس (٢٠١١): محيط المحيط قاموس مطول للغة العربية ، مكتبة لبنان، ط ١.
٥. بن حنبل، احمد (٢٠٠١): مسند الامام احمد، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٦. الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٢٠٠٤)، تذكرة الأريب في تفسير الغريب تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
٧. حجازي، محمد الامير (٢٠٠٥) ضوء الشموع وهو شرح المجموع في الفقه المالكي وبحاشية حجازي العدوي المحقق: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي، دار الفكر، ط ١، القاهرة مصر.
٨. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي (٢٠٠٠): حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر الطبعة: ١.
٩. الدمشقي، طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (١٩٩٥) توجيه النظر إلى أصول الأثر، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الأولى .
١٠. الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) مختار الصحاح، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط ١.
١١. الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (١٩٩٩) مختار الصحاح المحقق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة .
١٢. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل (٢٠٠٠) المبسوط، باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء الناشر: مطبعة السعادة - مصر، وصورتها: دار المعرفة - بيروت، لبنان.
١٣. سليم، عمرو عبد المنعم (١٩٩٤): أحكام العورات للنساء، مكتبة السوادي للتوزيع، ط ١، القاهرة، مصر.
١٤. الطباطبائي، محمد حسين (٢٠٠١) الميزان في تفسير القرآن، جماعة المدرسين، ط ١، طهران، إيران .
١٥. الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير (٢٠١٠) الكتاب: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة .
١٦. العطار، داود (١٩٥٠): وجز علوم القرآن ، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات الطبعة: الثالثة.
١٧. عمرو، محمد عبد العزيز عمرو (١٩٨٥): للباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، دار الفكر، الطبعة الاولى، القاهرة، مصر.
١٨. القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري (١٩٦٤) تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية.

١٩. القرطبي،بو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي (٢٠٠٨): الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه ، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة الطبعة: الأولى.
٢٠. الكاساني الحنفي، علاء الدين، ابو بكر بن مسعود بن احمد (١٩٨٦)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية .
٢١. الكاشاني، الفيض (٢٠١٠) : الوافي،مكتبة الامام امير المؤمنين عليه السلام – اصفهان، الطبعة الاولى ١٣١٢
٢٢. الماوردي، بو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي(٢٠٠٧): تفسير الماوردي، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم،دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان
٢٣. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (١٩٥٥) صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)

